البعثة تأسيسا القاعدة البعثة يقال ارهصت الحائط اي اسسته وقويته
قال العصام والارهاص بنا البيت فكانه اثبات النبوة وكرامة والولي
اذ لا يقصد بها التصديق وان لزم في الكرامة فليسا معجزتين حقيقة وان عدهما
القوم من المعجزات على سبيل التشبيه والتغليب واطلاق العام ونسلم الجحود المدار
دخولهما لعدم قصد اظهار الصدق بها وسحر مدعي النبوة لان اظهار الشي وهو الصدق
هنا فرع وجوده وهو معدوم هنا على ان النقض به نقض بالفرضيات لان العادة قاضية
بان الله تعالى لا يخلق الخارق في يد الكاذب في دعوى النبوة لامكان دعوته بخلاف المقالة
حيث جاز اظهار الخارق على يده لان كذبه هنا بالادلة القطعية والنقض بالفرضيات
غير مسموع ثم لابد من قيد الظهور على يد المدعي وان يكون في زمن التكليف ليخرج بالاول
ما يدعيه الكاذب من معجزات غيره من الانبياء وبالثاني ما يقع في الاخرة وعند ظهور
اشراط الساعة وانتهاء التكليف لكونه زمان نقض العادات وتغيير الرسوم
يوجب العلم الاستدلالي فان قيل اذا كان ذلك العلم حاصلا بالاستدلال فكيف
الخبر يوجبه قلنا معنى ايجاب الخبر اياه ليس انه مستقل في حصوله بل ان له دخلا تاما في تحصيله
بمعنى تحصيله بالاستدلال لا يتأتى بدونه فلا اشكال اي بالنظر في الدليل اي فكره
على الوجه الذي يكون ذلك الشي دليلا على ذلك الوجه كالعالم مثلا يكون دليلا على وجود
الصانع اذا كان النظر فيه على وجه حدوثه واما اذا كان النظر فيه على وجه انه جوهر او عرض
فلا يكون دليلا على وجود الصانع فتامل قيل ان كان المراد بالدليل المفرد فالمراد بالنظر
اللغوي وان كان المراد به المركب كما يدل عليه قوله فيما قبل فالمراد به الفكر المصطلح في اصطلاح
المعقوليين قال العصام النظر اما بمعنى الحركتين او الترتيب اللازم للحركة الثانية
او الملاحظة اللازمة للحركتين وهو قال شيخ الاسلام اي الدليل هنا ما قال شيخ الاسلام
اي لفظ قال ابن قاسم لمناسب اي امر او اي شي انتهى وفي بعض النسخ الذي يدل ما يمكن
التوصل قال شيخ الاسلام اي الوصول بكلفة انتهى قال القرمي اراد لفظ يمكن اشارة الى مذهب
اهل الحق من ان حصول المطلوب عقب النظر الصحيح بطريق جري العادة من الله تعالى
بصحيح النظر من اضافة الصفة الى الموصوف قيد به لان الفاسد لا يمكن ان يتوصل اليه اذ ليس
هو فيه وسيلة اليه هذا التعريف على اصطلاح المتكلمين والاصوليين فانهم قالوا الدليل

عبارة

٣٧

عبارة عما يستدل بوقوعه او بشي من احواله على وقوع غيره او على شي من احواله قدم لانه المناسب
بمطلوب خبري قال شيخ الاسلام بان يكون التطرق فيه من الجهة التي من شانها ان
ينتقل الذهن بها الى ذلك المطلوب المسماة وجه الدلالة كالعالم لوجود الصانع بان
يقال العالم حادث وكل حادث له صانع وخرج بالعلم الدليل في اصول الفقه الشامل
للعلمي الذي ينظر فيه الاصولي والظني الذي ينظر فيه المجتهد اذ المعرف هنا انما هو الدليل القطعي
لانه الذي يبحث عنه المتكلم وبالخبري وهما يخرجه التصوري وهو المفاد بالتعريف
اذ لا يسمى دليلا اصطلاحا وقيد بالامكان لان الدليل لا يتوقف كونه دليلا على النظر فيه
بالفعل والامكان يكون قبل النظر في الدليل اما بعده فلا بد من قضيتين صغرى
مشتملة على موضوع المطلوب وكبرى مشتملة على محموله لينتج المطلوب كما رايت
والمراد بالنظر هنا الفكر وهو حركة النفس في المعقولات بخلاف حركتها في المحسوسات
فانها تخييل لا فكر وبصحيح النظر المعبر به من فاسده فلا يمكن التوصل به الى المطلوب
لانتفاء وجه الدلالة عنه وان ادى اليه بواسطة اعتقاد كما اذا نظر في العالم من حيث
البساطة اذ ليس من شانه ان ينتقل الذهن به الى وجود الصانع لكن يودي الى
وجوده النظر فيه اعتقاد ان العالم بسيط وكل بسيط له صانع وفيه كلام ذكرته
في شرح اللب انتهى وقيل قول مؤلف الخ قال شيخ الاسلام القول للمولف
يشمل المعقول والملفوظ واما القول الاخر فخاص بالمعقول اذ لا يترتب التلفظ
به والمراد بالقضايا ما يشمل القضيتين فيدخل القياس البسيط والمركب وباللزوم
ما يعم البين وغير البين فيدخل القياس الكامل وغيره وقال لذاته دون لذا تهما
لينبه على ان لصورة التاليف دخلا في الالتزام وخرج باخر مجموع قضيتين مثلا
فانهما يستلزمان احداهما مع ان ذلك ليس بدليل هو العالم بفتح اللام الاصل في
ضمير الفصل ان يكون لقصر الخبر على المبتدا وهنا المراد قصر المبتدا على الخبر فتامل
فهو مفرد يعني ان الدليل على الاول مفرد يتوصل بالنظر في صفات العالم واحواله
الى العلم بالمطلوب الخبري ويقال له المادة وهي ما يكون الشي موجودا به بالقوة
وتسميتها مادة باعتبار توارد الصور المختلفة عليها وعلى الثاني قولنا العالم حادث الخ
فهو مركب قال شيخ الاسلام ويقال المادة والصورة وهي ما يكون الشي موجودا به بالفعل

العالم

Copyright © King Saud University